

بحار الأنوار

[279] والحز - بفتح الحاء المهملة - : القطع، أو قطع الشئ من غير ابانة (1). والمدى - بالضم - : جمع مدية وهي السكين والشفرة (2) والوخز: الطعن بالرمح ونحوه لا يكون نافذاً، يقال وخزه بالخنجر (3). وفي رواية ابن ابي طاهر: وفيها معشر المهاجرة ! ابتز ارث أبيه ؟.. قال الجوهري (4): إذا اغريته بالشئ قلت وفيها يا فلان وهو تحريض، انتهى (5). ولعل الانسب هنا التعجب. والهاء في (أبيه) في الموضعين. وإرثيه - بكسر الهمزة - بمعنى الميراث (6) للسكت، كما في سورة الحاقة: " كتابيه " و " حسابيه " و " ماليه " و " سلطانيه " (7)، ثبت في الوقف وتسقط في الوصل، وقرئ بإثباتها في الوصل أيضاً. وفي الكشف: ثم أنتم أولا ترعمون أن لا إرث ليه (8)... فهو أيضاً كذلك. كالشمس الضاحية.. أي الظاهرة البينة، يقال: فعلت ذلك الامر ضاحية.. أي علانية (9).

(1) ذكره في النهاية 1 / 377، ولسان العرب 5 / 334، وغيرهما. (2) صرح به في مجمع البحرين 1 / 387، والنهاية 4 / 310. (3) كما جاء في الصحاح 3 / 901، ولسان العرب 5 / 428، وغيرهما. (4) الصحاح 6 / 2257، وفيه: إذا اغريت انسانا بشئ قلت:... (5) قال في الصحاح 6 / 2257: وبه: كلمة تقال في الاستحاث، وأنشد ابن السكيت: وهو إذا قيل له وفيها كل * فإنه مواشك مستعجل وهو إذا قيل له وفيها فل * فإنه احربه أن ينكل وقال في القاموس 4 / 296: وبه - وتكسر الهاء، وويها: اغراء، ويكون للواحد والجمع والمذكر والمؤنث. وفي لسان العرب 13 / 563 عين ما ذكره الماتن هنا. (6) كذا في مجمع البحرين 2 / 233، والصحاح 1 / 272. (7) الحاقة: 19، 20، 28، 29. (8) في (ك): إليه، وما في المتن اوفق سياقا لقوله: فهو أيضاً كذلك. إلا أن تقرأ: إليه. (9) قاله في الصحاح 10 / 217، وتاج العروس 9 / 2407، وغيرهما.